محددات النص الجنائي وأثرها على تحقيق فكرة الأمن القانوني

Determinants of Pénal Text And its Impact on the Achievement of Legal Security

بن عودة حسكر مراد*

جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان، الجزائر

benoudadroit@yahoo.fr

- تاريخ الإرسال: 2021/09/08 - تاريخ القبول: 2021/11/08 - تاريخ النشر: 2021/11/13

الملخص: إن البحث هو عبارة عن محاولة لتبيان محددات النصوص الجزائية وتحديد أهم الخصائص التي ينبغي أن تتوفر عند وضعها، دلك أن الصياغة الجيدة للنص التشريعي الجزائي هي دعامة لتحقيق الأمن القانوني، إضافة إلى نشره كمحاولة للعلم بقانون العقوبات وإمكانية بلوغه. كما نهدف إلى بيان مشكلة التضخم في النصوص الجزائية كمظهر من مظاهر المساس بالأمن القانوني الجنائي، والناتج عن كثرة القواعد القانونية الجزائية ضمن التشريعات الجزائية بصورة عامة وفي القوانين الجزائية الخاصة خصوصاً مع التعرض إلى الجزئيات والمسائل التفصيلية الواردة في المبادئ العامة للقانون وتحويل الكثير من هذه المبادئ العامة الى قواعد تشريعية جزائية خاصة دون حاجة إليها.

الكلمات المفتاحية: محددات، نص قانوني، أمن قانوني، أمن جنائي.

Abstract: This research is an attempt by us illustrate the determinants of penal texts and to determine the most important characteristics that should be available During their assembly, so that a good formulation of the criminal law is an important element in ensuring security. legal, in addition to its publication as an attempt To access knowledge of the Penal Code and its accessibility. We also seek to explain the problem of inflation in penal texts as one of the manifestations of violation of criminal legal security. This is due to the large number of penal legal rules within the penal legislation in general and the special penal laws in particular, the exposure to particulars and the detailed issues contained in the general principles of law, and the transformation of many of these general principles into unnecessary legislative rules.

Keywords: Determinants, pénal text, legal security, criminal security .

* المؤلف المرسل: بن عودة حسكر مراد.

مقدمة:

إن من أهم الأسس التي يقوم عليها بناء الدولة القانونية الحديثة هو تحقيق فكرة الأمن القانوني، مما يكفل ضرورة التزام السلطات العامة بتحقيق قدر معين من الثبات النسبي للعلاقات القانونية، وحد أدنى من الاستقرار للمراكز القانونية المختلفة، بحيث يتمكن الأشخاص من التصرف باطمئنان على هدي من القواعد والأنظمة القانونية القائمة، وقت قيامها بأعمالها وترتيب أوضاعهم على ضوء منها، دون التعرض لمفاجآت أو تصرفات مباغتة صادرة عن السلطات العامة، يكون من شأنها زعزعة هذه الطمأنينة أو العصف بهذا الاستقرار، خصوصا عندما يتعلق الأمر بالجانب الجزائي والعقابي في المنظومة القانونية.

ويستتبع فكرة الأمن القانوني في المادة الجزائية، فكرة الأمن القضائي أمام الهيئات القضائية الجزائية، فهو بمثابة الضامن الذي يعطي لكل فرد من اجل تصريف الحرية والذي يخوله الثقة في المؤسسات القضائية، لأنها تجعل سيادة القانون فوق كل اعتبار.

وبهذا الشأن يعد الأمن القانوني والقضائي من أكثر المفاهيم تداولا في المجالين القانوني والقضائي حاليا، لاسيما عندما يتعلق الأمر بتقييم النظام القانوني الجزائي أو عند نقد مسار وضع القاعدة الجزائية من طرف المشرع، إذ أن من حسن السياسة التشريعية الجنائية، أن يضمن المشرع لمجموعة قانون العقوبات قدرا معينا من الثبات النسبي، فلا يتناول أحكامها بالتعديل والتغيير إلا لضرورة ملحة، وهدا بعد مراعاته لمجموعة من المبادئ الهامة التي استقرت في الأذهان وأصبحت من الأصول الثابتة، قلما تتغير باختلاف الزمان والمكان، بل أنها لم تعد في حاجة إلى نصوص تقررها.

وإذا كان انعدام الأمن القانوني الجزائي يمس مستقبل القاعدة الجزائية وكذا نطاق إعمالها ،فإنه أيضا مرتبط بمدى فعالية ونجاعة هده القاعدة، فهي المهيمنة على كامل العمل التشريعي وهنا نتساءل عن محددات القاعدة الجنائية عند وضعها في مواجهة المخاطبين بها ومدى تحقيق فكرة الأمن القانوني الجزائي ؟ ولمعالجة هدا الموضوع تم استخدام المنهج التحليلي وكذا المنهج الاستقرائي والمقارن في بعض الحالات، وذلك في قسمين أساسيين هما:

1- دقة ووضوح النص الجنائي كدعامة للأمن القانوني.

2- تضخم النصوص الجنائية كعارض من عوارض تحقيق الأمن القانوني.

1- دقة ووضوح النص الجنائي كدعامة للأمن القانوني.

يهدف الأمن القانوني إلى تحقيق استقرار التصرفات القانونية، ودلك بالقدر الذي لا يحول دون مواكبة التطورات التي تعرفها الحياة على جميع الأصعدة، فالقاعدة القانونية في النهاية، هي قاعدة اجتماعية وبالتالي يجب أن تساير تطور هذا المجتمع، ويعد ذلك مظهر من مظاهر الأمن والاستقرار القانوني. غير أن هذه المسايرة بدورها يجب أن تكون في الحدود الذي يستبعد عنصر التغيير المفاجئ للقوانين وخطر عدم استقرار المعاملات بين الأفراد وما يخلفه ذلك من انعدام للأمن القانوني أيضا، ولذلك غالبا ما يلجأ المشرع إلى إجراء أساسي يتمثل في نشر القانون الجديد وإشهاره في الجريدة الرسمية ويعطي للأفراد مهلة الاطلاع الفعلي أو الافتراضي عليه حتى يكونوا على بينة من مضمونه، وذلك تفاديا لمباغتة الأفراد بقوانين لم تكن لهم دراية بها، وحتى يكون القانون الجديد في توقعات الأشخاص المعنيين به، وبالتالي تحقق شرط تطبيق قاعدة لا يعذر أحد بجهله القانون والرقي بها إلى المستوى المطلوب[1].

كما يجب أن تكون القاعدة القانونية واضحة وغير متناقضة، وهذا الدور يناط في الغالب بالسلطة التشريعية صاحبة الاختصاص في سن القوانين ، فكثيرا ما تضيع حقوق الناس نتيجة ثغرة أو هفوة قانونية سقط فيها المشرع، ولذلك فالصياغة التشريعية الغير الصحيحة أو المعيبة للقاعدة القانونية لها دور فعال في تحقيق الأمن القانوني من عدمه، فحسب المحكمة الأوربية فإن من شروط التجريم هو التحديد أي أن المصطلحات المستعملة يجب أن تكون دقيقة وواضحة وبسيطة وسهلة[2].

1.1- دور الصياغة التشريعية الجيدة في تحقيق الأمن القانوني.

يفيد مبدأ وضوح النص الجنائي بشكل عام تبني أحكام دقيقة بشكل كاف وصيغ غير ملتبسة، وهو ما يسمح بتفادي التعقيد غير الضروري وغير المفيد والمفرط للقانون بالنظر إلى قدرة متلقيه، وهو مبدأ اعتبره البعض مبتغى مثاليا ومبهما. ويعد مبدأ وضوح النصوص أحد المتطلبات الأساسية المترتبة عن مبدأ الأمن القانوني، باعتبار أن المتطلبات الشكلية الرامية إلى جعل التشريع مفهوما هي من تؤكد مبدأ الشرعية.

إذ يفرض مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات على المشرع سن نصوص واضحة ودقيقة واستبعاد أي دور للقاضي للاجتهاد، إلا أن الملاحظ أن هناك تراجعا في النص التشريعي أمام العمل التنظيمي،

[1] – أوراك حورية، مبادئ الأمن القانوني في قانون الجزائري وإجراءاته، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، سعيد حمدين، جامعة الجزائر 1، 2018، ص 127.

[2] – رضا بن السعيدة معيزة، ترشيد السياسة الجنائية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، سعيد حمدين، 2016، ص 113.

وبشكل تدريجي أمام القاضي الجزائي، نتيجة لتضخم النصوص وهي في تزايد مستمر نتيجة عملية التجريم المتتالية.

ويتجلى تضخم نصوص القانون الجنائي من خلال ترسانة النصوص التنظيمية التي يمكن أن تشكل مصدرا للقانون الجنائي، ويتحقق ذلك عندما يكون النص التشريعي غامضا للغاية، بحيث لا تستطيع السلطة التشريعية الدخول في تفاصيل حول بعض المسائل التقنية كما هو الحال في جرائم البيئة مثلا أو في الجرائم الإلكترونية حيث تمنح السلطة التنفيذية صلاحية سن لوائح تتضمن تجريما.

ويترتب عن مثل هذا الغموض تقبل العديد من التفسيرات بسبب عدم إمكانية التعرف على المعنى الحقيقي لمضمون النص التجريمي العقابي في نطاق النصوص الحامية لبعض المصالح، مما يفتح المجال أمام تأويلات متباينة بين الجهات القضائية الفاصلة في المادة الجزائية، وهو ما سيفضي إلى إهدار العدالة المنشودة بسبب خلو القاعدة الجنائية من متطلبات الأمن القانوني، وفي ذلك مساس بالحقوق والحريات.

وإلى جانب الأثر الضار لعدم وضوح ودقة النص الجنائي نتيجة لتضخم نصوصه، يضاف أثر ثاني لا يقل ضررا عنه، يتمثل في المساس بمبدأ التوقع القانوني، لكون تكريس مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات يشكل أول ترجمة لمتطلبات التوقع القانوني، في حين غموض التشريع يجعل القانون غير متوقع، أي وسيلة تعسف ومصدر دائم للمنازعات فهي طريقة لوضع نهاية لدولة القانون[3].

يتجلى تمدد مبدأ الشرعية الجنائية كذلك من خلال عدم دقة النصوص الجنائية التي هي آخذة في التزايد، ففي حالات عديدة وعن قصد، يختار المشرع المرونة على حساب جمود القاعدة، أي على حساب الأمن القانوني ونظرا لأهمية دقة النصوص كرست العديد من أحكام محكمة العدل الأوربية لحقوق الإنسان وجوب أن تكون النصوص محددة بدقة لكي تسمح للمواطن بتنظيم سلوكه، وحتى يتسنى له بدرجة معقولة بالنظر لظروف الحال توقع الآثار التي ستترتب عن فعل معين، فغياب الوضوح من شأنه خلق حالة عدم الأمن القانوني، ولذلك ذهبت إلى اعتبار الجرائم التي تفتقر إلى الدقة بشكل كبير جرائم غير موجودة.

فإذا اعتبر النص الذي يبلغ درجة معينة من عدم الدقة أنه ليس قاعدة قانونية، فيمكن الاستنتاج كذلك، أن هذا النص غير كاف لخلق جريمة، فمثل هذا النص يسمح للقاضي بأن يقرر لاحقا ما إذا كانت الأفعال الناشئة عن مخالفة مقتضيات أحكام قانون العقوبات تقع تحت نطاق الحظر، وهو ما يعد

[3]– محمد شرايرية، مظاهر المساس بالأمن القانوني في مادة القانون الجنائي الاستهلاكي، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، جامعة عنابة، عدد 42، سنة 2015، ص 158.

رجعية تشريعية نتيجة الالتفاف عليه بواسطة التفسير القضائي، بهذا الشكل يتحول التجريم في نطاق المادة الجزائية إلى عنصر مخاطر بسبب التحديد التقريبي، أو على الأقل الفضفاض لحدوده[4].

1.1-1 مبدأ الأمن القانوني وأهمية الصياغة القانونية للنص الجزائي.

يشترط لقيام الأمن القانوني وجود قواعد قانونية واضحة ومستقرة وغير قابلة للرجعية ويلعب القانون دورا أساسيا وحيويا ومتطورا في تنظيم المجتمع والدولة في كافة المجلات المدنية والاجتماعية والاقتصادية والمؤسساتية تنظيما محكما ورشيدا بصورة تضمن تحقيق قيم وأهداف السلم والأمن الاجتماعيين وحتى يضطلع القانون بدور الأمن والاستقرار لا بد من وضع قواعد قانونية واضحة وشفافة ودائمة للمخاطبين بها ليسهل العمل بها والاستعداد للتعامل معها، وأن لا تأتي القاعدة القانونية بصورة مفاجئة على المخاطب بها سواء بتعديلها أو إلغائها وصدور قاعدة قانونية أخرى.

لكي تؤدي القاعدة القانونية الأهداف المنوطة بها أي تحقيق الهدف من نشأتها لا بد من صياغة نصوص تشريعية منظمة قانونيا، شاملة ومحكمة وفعالة منهجيا وموضوعيا فمن الناحية المنهجية يتطلب في الصياغة التشريعية وفي نفس المنظومة القانونية في الدولة المعاصرة أن تتوفر العديد من الشروط والإجراءات والتقنيات المنهجية الجيدة والتي تتحقق في النص التشريعي[5].

فتتطلب عملية صياغة النص التشريعي مراعاة الظروف التي تنشأ فيها القاعدة القانونية ومدى مطابقتها للظروف المعيشية للموظف الذي يعد الهدف الأساسي الذي تسعى إلى تحقيق، ومراعاة وتحقيق الظروف الاقتصادية والسياسية للموظف وتنظيم العلاقة بين الأفراد فيما بينهم وعلاقة الدولة بالمواطن فعلى السلطة التشريعية القيام بمهامها ودورها الأصلي المتمثل في التشريع كدور أولي باعتباره الجهة المنتخبة والتي تجسد المطالب الشعبية[6].

واعتبارا من أن القانون هو الوسيلة المتحكمة في خلق المراكز القانونية وتعديلها وإلغائها فإن الأمن القانوني يقوم على جودة ومعيارية القانون ومدى استقراره وإذا كان الوصول إلى القانون هو احد عناصر الأمن القانوني ويتم من خلال بدل السلطة العامة جهدها لجعل القانون في متناول المواطن بتسهيل وصوله، ولضمان قاعدة قانونية سليمة تقوم جهات أخرى بمراقبة عمل الجهة المختصة بالتشريع من حيت مدى خضوعها للدستور ومطابقته له، وعليه تعد الصياغة القانونية للقاعدة القانونية من أهم آليات تحقيق الأمن القانوني.

---

[4]- عبد الكريم صالح عبد الكريم ود. عبد الله فاضل حامد، تضخم القواعد القانونية – التشريعية، بحث منشور في المجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية، العدد (23)، 2014، ص148.

[5]- عبد المجيد غميجة، مبدأ الأمن القانوني وضرورة الأمن القضائي، مجلة الملحق القضائي العدد 42 الصادرة بتاريخ 28 مارس 2008 ص4

[6]- رضا بن السعيدة معيزة، المرجع السابق، ص 114.

فالتشريع هو الأداة الوحيدة لتجسيد أعمال الدولة والمحافظة على حقوق الأفراد من سن مجموعة قواعد قانونية واضحة غير مباغتة تفاجئ الأفراد بصدورها أو إلغائها أو تعديلها في كل مرة، كما يعد التشريع وسيلة لتوفير إطار عمل مستقر يستطيع من خلاله الأفراد والمؤسسات بتنظيم شؤونهم بدرجة معقولة من التنبؤ، لذلك فإن الحكومات كثيرا ما تعمد إلى المبادرة بالنصوص التشريعية أو تعديلها لتحقيق هده الغايات وكذا كلما بدا لها إن هذا الإجراء سيساهم في تحقيق الأهداف المتوخاة من السياسة المعتمدة أو المرسومة في إطار برنامج عملها أو مخططاتها[7].

وحتى يكون مشروع النص التشريعي سليما من الناحية القانونية ومنسقا مع الدستور والمعاهدات الدولية والقوانين والقوانين السارية المفعول ومصاغا بدقة ووضوح فإنه يمر عبر محطات وأجهزة تتمتع بخبرة معينة في مجال المهارات التحليلية والكتابية، والخبرة في ربط القاعدة القانونية بكل الظروف الاجتماعية مما يستدعي أن توكل مهمة الصياغة إلى خبراء قادرين على صياغة قاعدة قانونية سليمة وواضحة تدوم لمدة طويلة تحترم الحقوق المكتسبة.

لذلك أن الصياغة الجيدة للنص تلعب دورا أساسيا في استقرار المراكز القانونية وبالتالي تحقيق الأمن القانوني وترتيب هيكل النص التشريعي وتقيمه على جميع الأصعدة.

فالصياغة القانونية تعد عنصرا هاما في تكوين القاعدة القانونية فهي التي تخرجها إلى حيز الوجود ويتوقف نجاح تلك القاعدة على دقة الصياغة ومدة ملائمة أدواتها، لهدا ينبغي مراعاة الدقة في الصياغة من خلال اعتماد التعبير الفني العملي والأدوات اللازمة لتحقيق الغاية المقصودة منها.

وتحمل الصياغة تعريفا لغويا فيقصد بها الهيئة الحاصلة من ترتيب الحروف وسكناتها أو بعبارة أخرى هي العبارة المركزة التي تسمح بالاستنتاج والمناقشة[8]، كما تعرف بأنها تهيئة الشيء أو أنها اذاة لتحويل المادة الأولية التي تتكون منها القاعدة القانونية إلى قواعد عملية صالحة للتطبيق الفعلي على نحو يحقق الغاية التي يفصح عنها جوهرها، ويتم ذلك عن طريق اختيار الوسائل والأدوات الكفيلة بالترجمة الصادقة لمضمون القاعدة وإعطائها الشكل العملي الذي تصلح به للتطبيق كقواعد سهلة للفهم والتطبيق وغير قابلة للتأويل.

فاستخدام عنصر أو أداة الصياغة في عمل محرر معين إنما هو أمر يفترض استخدام لغة محددة في الكتابة تأخذ بعين الاعتبار معاني الكلمات المختلفة الظاهرة أو غير الظاهرة ويحدد على وجه الدقة المعنى المراد التعبير عنه، وهي أهم متطلبات الصياغة القانونية للنص.

---

[7]– حيدار أدم الهادي، أصول الصياغة القانونية، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 88.

[8]– أوراك حورية، المرجع السابق، ص 129/128.

1.1-2 متطلبات الصياغة القانونية للنص الجنائي:

تعد الصياغة التشريعية من المسائل الفنية الضرورية لإنشاء القاعدة القانونية وفق أسس ومبادئ سليمة خالية من التعقيد والشوائب وسهلة الفهم بالنسبة لكافة المتعاملين مع النص القانوني ويجب على النصوص التي تصدر أن تكون متوقعة من الأفراد. فالنصوص القانونية الواضحة والدقيقة تجعل المتلقي والمخاطب من شأنه فهم بسهولة النص القانوني، وكذا يقيد السلطة التقديرية لمطبق النص من تفسيره بتعسف[9]. والغموض لا يكون فقط في تعدد المعاني أيضا في تعارض النصوص، قد يكون المعنى واضحا في المعجم لكن خلال وضعه في السياق العملي أو التنفيذ يصطدم النص بالواقع فيحدث غموض، مثلا حق الإضراب منصوص عليه دستوريا لكن في نفس الوقت يقابله مفهوم استمرارية المرفق العام.

وقد تقتضي طبيعة الموضوع الذي يعالجه المشرع أن يتحاشى التعرض لأدق التفاصيل فيه لما يتميز به من الاتساع والدقة، وقد يتعمد المشرع ذلك أيضا لما تقتضيه أمور سياسية أو اجتماعية فيبتر النص أو يصوغه بلغة مهمة ويترك للقضاء استخلاص المعنى عند حدوث الواقعة، أو ما يطلق عليه عند القانونين بقاعدة التجريم على بياض.

1.1-1/2 ضابط اللغة وسلاسة النص الجنائي.

يعتقد البعض أن الاعتناء بلغة صياغة النصوص القانونية مجرد اعتناء بالجوانب الشكلية واللغوية والدلالية لنص القانون، في حين أن جوهر المسالة يتعلق بالتطبيق السليم للقانون من خلال سن نصوص قانونية واضحة ودقيقة الصياغة لكون هده الصياغة هي من تحول المادة القانونية إلى قواعد وآليات عملية قابلة للتطبيق الصحيح على نحو يحقق الهدف الذي يفصح عنها جوهرها. يعد الاعتناء بلغة النصوص القانونية عملا أساسيا في الأنظمة الديمقراطية لما له من تأثير على تطبيق القانون بكيفية سليمة بعيدا عن كل تأويل أو تعسف ويؤدي إلى وجود تشريعات يمكن أن نصنفها بالعصرية والحديثة والنموذجية[10]، فحسب الفقه القانوني فإن لغة التشريع يجب أن تكون واضحة ودقيقة فاللغة المعقدة تجعل القانون مغلقا كما أن اللغة غير الدقيقة تجعل القانون مبهما بحجة أن يكون التشريع لغة فنية خاصة به[11].

---

[9]- محمد شرايرية، المرجع السابق، ص160.

[10]- عصام عفيفي حسيني عبد البصير، القاعدة الجنائية على بياض، دراسة مقارنة في القانون الوضعي والفقه الإسلامي، الطبعة الأولى، دار أبو المجد للطباعة بالهرم، مصر، 2003، ص 98.

[11]- أوراك حورية، المرجع السابق، ص 135.

وتتسم اللغة القانونية بأنها لغة مباشرة بمعنى أن كل كلمة فيها لها مدلول مقصود بذاته، بل أن كل موضع تأخذه العبارة القانونية يتم عن عمد لدواعي الدقة والوضوح وكذلك كان لتجنب التعقيد في صياغة النصوص التشريعية من المسائل الجوهرية التي يجب بذلك الحرص على تحقيقها وحتى وإن تعلق الأمر بمسائل فنية تقتضي الدقة في استعمال المصطلحات الخاصة [12]، ويتعين على المشرع عند صياغته القوانين اختيار المصطلحات المناسبة،كما أن استعمال المفاهيم في غير محلها يزيد في غموض النص وصعوبة تطبيقه[13].

1-1-2/2 تجنب تعدد وتداخل المفاهيم وتزاحم التكييفات.

تتعمق مضار كثرة النصوص بالنظر إلى مساسه بتحديد مضمون المفاهيم، ومن جهة أخرى بتداخل تكييفات الأفعال الإجرامية في مجال القانون الجنائي. ويؤذي الإفراط في استعمال ذات المصطلح والصيغة ولكن بمفاهيم ومضامين مختلفة إلى تعذر الوقوف عند مفهوم واحد، ففي نطاق نصوص القانون الجنائي غالبا ما يتم استعمال ذات المصطلح بتعريفات متمايزة وفي بعض الأحيان متناقضة[14].

وأمثلة ذلك التنوع والاختلاف، تعريف الجريمة الإرهابية في المادة 87 مكرر من قانون العقوبات الجزائري، على أنها : " يعتبر فعلا إرهابيا أو تخريبيا، في مفهوم هذا الأمر، كل فعل يستهدف أمن الدولة والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقرار المؤسسات وسيرها العادي عن طريق أي عمل غرضه ما يأتي:

– بث الرعب في أوساط السكان وخلق جو انعدام الأمن من خلال الاعتداء المعنوي أو الجسدي على الأشخاص أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو المساس بممتلكاتهم؛

– عرقلة حركة المرور أو حرية التنقل في الطرق والتجمهر أو الاعتصام في الساحات العمومية؛

– الاعتداء على رموز الأمة والجمهورية ونبش أو تدنيس القبور ؛

– الاعتداء على وسائل المواصلات والنقل والملكيات العمومية والخاصة والاستحواذ عليها وإحلالها دون مسوغ قانوني؛

[12]– كريم كريمة، تأثير استعمال التقنيات الحديثة في تحقيق الأمن القانوني، مداخلة ألقيت في الملتقى الوطني حول الأمن القانوني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، يوم 02 ديسمبر 2019. fdsp.univ-ouargla.dz

[13]– حيدار أدم الهادي، المرجع السابق، ص 90.

[14]– أوراك حورية، المرجع السابق، ص154.

– الاعتداء على المحيط أو إدخال مادة أو تسريبها في الجو أو باطن الأرض أو إلقائها عليها أو في المياه بما فيها المياه الإقليمية من شانها جعل صحة الإنسان أو الحيوان أو البيئة الطبيعية في خطر؛

– عرقلة عمل السلطات العمومية أو حرية ممارسة العبادة والحريات العامة وسير المؤسسات المساعدة للمرفق العام؛

– عرقلة سير المؤسسات العمومية أو الاعتداء على حياة الأعوان أو ممتلكاتهم أو عرقلة تطبيق القوانين والتنظيمات، تحويل الطائرات أو السفن أو أي وسيلة أخرى من وسائل النقل؛

– إتلاف منشآت الملاحة الجوية أو البحرية أو البرية؛

– تخريب أو إتلاف وسائل الاتصال؛

– احتجاز الرهائن، الاعتداء باستعمال المتفجرات أو المواد البيولوجية أو الكيميائية أو النووية أو المشعة؛

– تمويل إرهابي أو منظمة إرهابية. [15]".

يتبين لنا من هده المادة أن المشرع لم يعطي تعريف للجريمة الإرهابية أو العملية الإرهابية، إذ قام بتعداد حصري لبعض الأفعال واعتبرها إرهابية دون أن يكون هدا التعداد جامعا لكافة صور النشاط الإرهابي, فلم يدخل في تعريفه بعض الجرائم التي هي تعتبر كذلك بموجب اتفاقيات دولية مثل احتجاز الرهائن، واختطاف الطائرات، كما أن استعمال المشرع عبارة – كل فعل يستهدف أمن الدولة – أنها تثير الكثير من التساؤلات حول قصد المشرع من هده العبارة هل المقصود بها أيضا مجموع الجرائم الماسة بأمن الدولة وما الفرق بينها وبين مجموع الجرائم المذكورة في المواد من 61 إلى 87 من قانون العقوبات.

كذلك نجد أن المادة 87 مكرر نصت على مجموعة من الأفعال بوصفها أفعالا إرهابية أو تخريبية، وجعلت من الفعل الذي يستهدف أمن الدولة والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقرار المؤسسات وسيرها العادي يدخل في خانة التجريم طالما كان الغرض منها ما هو منصوص عليه في صلب المادة المذكورة, غير أنه يؤخذ على هده الصياغة الخلط بين الفعل الذي يمكن اعتباره إرهابيا وبين الباعث.

وكذلك قد تختلط المفاهيم في الجرائم المرتبطة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات عندما عرفها المشرع في القـانـون رقم 09– 04 مـؤرّخ في 5 أوت 2009 وبين جريمة التزوير الإلكتروني للمحررات

[15]– عبد القادر الشيخلي، الصياغة القانونية، دار الثقافة لمنشر والتوزيع، مصر، 2014، ص 25

والتي تعتمد أحيانا على هده المعطيات [16]، أنه لم يتفطن إلى مسألة تقديم تعريف محدد ودقيق للنظام المعالجة الآلية للمعطيات أو حتى العناصر التي يتألف منها عند نصه على الجرائم الواقعة على هذا النظام غير أنه استدرك هدا الأمر في القانون رقم 04/09 المتعلق بالقواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، ولكن ما سجل على هذا التعريف الذي أورده المشرع أنه لم يشر إلى مكونات النظام المعلوماتي، وهو ما تفادته تعريفات أخرى. كما أنه لم يراعي مسألة توحيد المصطلحات التي تشير إلى النظام المعلوماتي في مختلف القوانين الموضوعية والإجرائية المتصلة بنظم معالجة البيانات والمعطيات الالكترونية، حيث استخدم مصطلح نظام المعالجة الآلية للمعطيات، ووظف مصطلح منظومة معلوماتية، رغم أنه يقصد نفس المعنى.

إن إلقاء نظرة خاطفة على مجمل المصطلحات المستعملة ومضامينها يوضح مدى اختلافها عند إعمالها رغم أنها تنتمي إلى ذات المنظومة القانونية، وهي التجريم والعقاب، وهو ما يمنح من جهة، النيابة العامة صلاحيات واسعة، بحيث تتمكن بدون عناء من إدماج أي سلوك يأتيه المحترف تحت نص من تلك النصوص المجرمة ومن ثم تحريك الدعوى العمومية، ومن جهة أخرى، فإنه يفضي إلى تطبيقات قضائية مختلفة إن لم تكن متناقضة. ويترتب عن هذا التعدد في التعريفات وتداخلها مع اختلاف في مضامينها جعل المخاطب بالقاعدة القانونية لا يعلم على وجه اليقين مجال إعمال هذا النص أو ذاك[17]. وبالنتيجة فهو يمس بفكرة العلم المسبق للقاعدة القانونية حتى يمكن إعمالها إزاء المخالف لها، وفي ذلك مساس جسيم بالأمن القانوني المتطلب.

فالمساس بالمعرفة المسبقة والكاملة للنص الجنائي يترتب عنه التساؤل بشأن مدى مصداقية مبدأ: " لا يعذر بجهل القانون "، كما أن تعدد المفاهيم أو عدم وضوحها قد يؤدي إلى تعدد الأفعال التي تحملها هده المفاهيم مما يؤدي بالنتيجة إلى وجود أكثر من تكييف مما يخلق ما يسمى بمشكلة تزاحم التكييفات وهو ما يؤثر بالضرورة على المساءلة الجزائية، لذا دعى البعض إلى ضرورة تلطيف مبدأ ضرورة العلم بالقانون في المادة الجزائية دون أن يؤدي ذلك إلى التملص من المسؤولية وفي ذات الوقت يمنح للقاضي صلاحية مراعاة كل حالة على حده، فالمعرفة المسبقة المتطلبة والمفترضة باعتبارها قرينة قانونية قاطعة لا يتلائم أحيانا مع طبيعة بعض الجرائم في قانون العقوبات، مما يتعين إعادة النظر في مدى إطلاق المبدأ[18].

---

[16]– محمد شرايرية، المرجع السابق، ص 162.

– دردور نسيم، جرائم المعلوماتية على ضوء القانون الجزائري والمقارن، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة منتوري، قسنطينة 2013، ص34

[17]– عصام عفيفي حسيني عبد البصير، المرجع السابق، ص 99.

[18]– دردور نسيم، المرجع السابق، ص34

1-2 النشر وتحقيق فكرة العلم بقانون العقوبات وإمكانية بلوغه.

تعد قاعدة عدم جواز الاعتذار بالجهل بالقانون من القواعد الأساسية في النظم القانونية الحديثة. إذ تقوم هذه القاعدة على أن مجرد نشر التشريع ومضي المدة المحددة لنفاده، تقوم قرينة قانونية قاطعة على علم الأفراد به، وبالتالي لا يمكن الاحتجاج بجهله ويجب على كل شخص أن يحترمه وهي قاعدة دستورية تضمنتها المادة 78 من الدستور الجزائري الدستور وقوانين الجمهورية. من أهم شروطها: الإصدار والنشر، مع مرور المدة الزمنية المحددة للنفاذ، غير أن النشر الذي في الأصل أنه يكون عاديا قد يكون بطريقة إلكترونية أو ما يعرف بالنشر الإلكتروني.

1-2-1 تقنيات النشر وتحقيق فكرة اليقين القانوني.

تنص المادة 04 من القانون المدني الجزائري ":تطبق القوانين في تراب الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ابتداءا 22 من يوم نشرها في الجريدة الرسمية .تكون نافذة المفعول بالجزائر العاصمة بعد مضي يوم كامل من تاريخ نشرها وفي النواحي الأخرى في نطاق كل دائرة بعد مضي يوم كامل من تاريخ وصول الجريدة الرسمية إلى مقر الدائرة، ويشهد على ذلك تاريخ ختم الدائرة الموضوع على الجريدة"[19].

فالقانون الجزائري كان متأثرا بالقانون الفرنسي لاسيما في المادة الأولى من القانون الفرنسي قبل تعديلها، لذلك فنفاذ القانون يتطلب شرطين: الأول متعلق بالإعلام بوجوده والثاني مرتبط بالزمان وهو مرور يوم كامل إما من النشر أو الوصول للدائرة من دون حساب اليوم الأول لأن اليوم فاصل زمني يمتد 24 ساعة فقد يتم النشر في أي وقت فيه وقد يكون التاريخ المعتمد عليه عند التطبيق هو آخره بالتالي لا يفترض علم الناس بالقانون الجديد من أوله بل في آخره من التاريخ الميلادي وليس الهجري تطبيقا للمادة 03 من القانون المدني[20].

ولتحقيق الغرض من النشر وهو إبلاغ مضمون التشريع إلى المخاطبين فلا تكليف إلا بمعلوم، والعدل والمنطق يقتضيان تمكينهم من العلم ليسلكوا مسلكا يوافق مقتضاه ولا يتفاجؤون بتطبيقه عليهم، فالوسيلة الوحيدة المعتمدة هي الجريدة الرسمية تطبيقا للمادة 04 من القانون المدني، فلا تغني عنها أية وسيلة أخرى حتى ولو كانت أجدى مفعولا منها على إعلام أفراد ،كالإذاعة في الراديو أو التلفزيون أو

---

[19]– عمار بوضياف، " المدخل للعلوم القانونية، النظرية العامة للقانون وتطبيقاتها في التشريع الجزائري"، الطبعة الثانية، دار ريحانة، الجزائر، 2000، ص 13-15.

[20]– محمد رشيد حسن، سيروان عثمان فرج، تضخم القواعد القانونية الجزائية كعارض من عوارض تحقيق الأمن القانوني، مجلة دراسات قانونية وسياسية، كلية القانون، جامعة سليماني، العراق، عدد 2، سنة 2019، ص353.

النشر في الصحف أو في إعلانات تلصق في الأماكن العامة[21]، ولكن هل يقصد المشرع من المادة 04 من القانون المدني بحصرها فقط في الجريدة الرسمية الورقية أم يمكن أن تكون أيضا بشكل إلكتروني؟

وحتى المشرع عندما عرف الكتابة لم يميز بين العادية والإلكترونية وذلك بناءا على المادة 323 مكرر من القانون المدني ":ينتج الإثبات بالكتابة من تسلسل الحروف أو أوصاف أو أرقام أو أية علامات أو رموز ذات معنى مفهوم، مهما كانت الوسيلة التي تتضمنها، وكذا طرق إرسالها"، بالتالي كتابة الجريدة الرسمية تتخذ شكلين إما الكتابة العادية أو الإلكترونية[22].

1-2-2 النشر الإلكتروني للنص الجنائي للإعلام بالقانون وتحقيق الأمن القانوني.

ثار جدل فقهي حول مدى الاعتداد بالنشر الإلكتروني للقوانين وتطبيق مبدأ لا يعذر بجهل القانون بحيث يرى البعض، أنه على الرغم من أن وسيلة النشر الوحيدة وهي الجريدة الرسمية غير كافية لأن الحصول عليها لا يكون إلا عن طريق الاشتراك أو عن طريق طلبها من المطبعة الرسمية وبالتالي في غير متناول عامة الناس، فإن استعمال الوسائل المدعمة لها من جرائد يومية ووسائل سمعية بصرية لا يقوم مقامها أبدا [23].

أما الرأي الثاني فيرى بحجيته مما يسمح بإعمال مبدأ لا عذر بجهل القانون من تاريخ نشره في بالموقع الإلكتروني للجريدة الرسمية، ولا يحتاج في هذا الشكل إلى أية مهلة بل من اللحظة التي يودع فيها القانون في الموقع على سبيل المثال موقع الأمانة العامة للحكومة الجزائرية .dz.joradp.www، بل وحتى الموقف الرافض لحجية النشر الإلكتروني للجريدة الرسمية وبالتالي لإمكانية استعمال التطورات العلمية في مجال الاتصال لنشر القوانين، يقبلون بطريقة غير مباشرة الجريدة الرسمية الالكترونية لأنهم يجعلون من اللازم على الدولة قبل استخدام وسائل الاتصال الأخرى أن تحسن استخدام الوسيلة المتاحة لها وهي النشر في الجريدة الرسمية، بأن تظهر في مواعيدها وتطبع بأعداد كافية وتوزع في كل مكان يوجد فيه الناس.

وهو ما تحققه بالفعل الجريدة الرسمية الالكترونية، كما أنها تؤكد الفكرة التي نادى بها البعض والتي مفادها، إذا كان الفرد لا يذهب إلى القاعدة القانونية فيجب على القاعدة القانونية أن تذهب إلى الفرد .

---

[21]– تنص المادة 03 من القانون المدني الجزائري" تحسب الآجال بالتقويم الميلادي، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك".
– كريم كريمة، المرجع السابق، ص 05.

[22]–هواري عنتر، الجوانب الشكلية للإستقرار التشريعي، مداخلة ألقيت في الملتقى الوطني حول الأمن القانوني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ورقلة، يوم 02 ديسمبر 2019. fdsp.univ-ouargla.dz تاريخ الاطلاع: 2021/04/14.

[23]–كريم كريمة، المرجع السابق، ص 11-12.

النشر الذي لا يمكن أن تكون إلا بالجريدة الرسمية تتولاه السلطة التنفيذية أو الإدارة ككل، والتي هي من أجل القيام بوظائفها مقيدة بمجموعة من الالتزامات القانونية المحددة في المرسوم 88-131 المنظم للعلاقات بين الإدارة والمواطن [24]، فالحكومة والإدارة ككل ملزمة بتحسين نوعية خدماتها باستمرار وتبسيط إجراءاتها وطرقها ودوائر تنظيم عملها.

وتحقيقا لكل ذلك فهي ملزمة بتطوير كل إجراء ضروري لتتلاءم دوما مع التقنيات الحديثة في التنظيم والتسيير ، وهو فعلا ما تسعى الدولة الجزائرية إلى تحقيقه وإن كان بشكل متأخر تحقيقا لما يعرف بالحكومة الإلكترونية وذلك عن طريق تنصيب اللجنة الإلكترونية. و بالتالي إمكانية استعمال تكنولوجيا المعلوماتية سيحقق كل تلك الالتزامات، وتقنية لتوفير الدعم الفني لهذه اللجنة الالكترونية[25].

فكثرة القوانين والنصوص والتعديلات التي تطرأ عليها تجعل البحث اليدوي العادي صعبا بل ومستحيلا ويتطلب وقتا أطول، مما تصعب معه المعرفة القانونية على المواطنين العادين الذين تختلف ظروفهم الصحية المكانية الثقافية والعلمية وحتى على رجال القانون المختصين، والذي يشكل انعداما كبيرا للأمن والاستقرار القانوني لما قد يترتب عنه من مخاطر قانونية. لذلك فالبوابة الالكترونية وحتى الوسائط الأخرى لحفظ المعلومات القانونية، من أقراص مضغوطة والصادرة من وزارة العدل ستسهل على رجل القانون والمواطن ككل عملية التعرف على القوانين وبالتالي اتخاذ القرار المناسب، خاصة وأن المعلومات التي يتضمنها موقع الجريدة الرسمية سهل الوصول إليها ومجانية، وكاملة.

2 - تضخم النصوص الجنائية كعارض من عوارض تحقيق الأمن القانوني

إن التوسع في تبني القواعد القانونية ضمن التشريعات الجزائية الخاصة والتعرض للجزئيات والمسائل التفصيلية الواردة في المبادئ العامة للقانون أصبح يشكل ما يعرف بظاهرة التضخم التشريعي، الذي ترتب عنه تعقيد في النظام القانوني، والذي أثر سلبا، على مبدأ الأمن القانوني، لاسيما عدم استقرار النصوص الجزائية [26]. فقد يحدث أن ينص المشرع على جريمة في جزء من قانون عقابي بحيث يكون

---

[24]- المرسوم رقم 88-131 مؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1408 الموافق 4 يوليو سنة 1988 ينظم العلاقات بين الادارة والمواطن صادر بالجريدة الرسمية العدد 27 لسنة 1988.

[25]- من أهم الأهداف الخاصة بتطوير تطبيقات الحكومة، الخدمات الإلكترونية الموجهة إلى الإدارات والتي تتضمن 44 عملية منها العملية رقم أ 378 الخاصة بإقامة مخطط توجيهي للإدارة الإلكترونية: والذي يهدف إلى وضع تدابير لتسهيل المساعي الإدارية إلكترونيا وإيجاد محيط نمظيمي وقانوني للتوقيع الإلكتروني على وثائق الإدارة العمومية، والعملية أ 381 الخاصة بإقامة بوابة الحكومة الإلكترونية لتشكل نقطة التقاء واتصال وحيدة تجاه المواطنين والإدارات. عبد المومن بن صغير، إشكالية تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر "المعوقات- الأفاق-، المركز الديمقراطي العربي، https://democraticac.de/?p=38171، تاريخ الإطلاع: 2021/04/14.

[26]- عبد الكريم صالح عبد الكريم ود. عبد الله فاضل حامد، المرجع السابق، ص150.

السلوك الإجرامي المعين خاضعا لنص جزائي واحد أو أكثر، وهدا ما يؤذي إلى انكماش اليقين القانوني وبالتالي انعدام الأمن القانوني.

وبالتالي فإن مشكلة التضخم التي تؤدي إلى الإخلال بالأمن القانوني وهو التضخم الناجم عن تشريعات جاءت لحل المسائل الجنائية قد تم حلها في التشريعات السابقة [27].

2-1 مفهوم تضخم النصوص الجنائية ومسبباته.

إن التضخم القانوني يعد من المعوقات الكبرى التي تحول دون تحقيق الأمن القانوني في الجزائر نظرا لطبيعة الأشغال ومهام الإدارة، وعليه كان لا بد من التعرض لمفهوم التضخم القانوني في المادة الجزائية ثم تبيان مسبباته.

2-1-1 مفهوم تضخم النص القانوني في المادة الجزائية.

لقد أشار الفقهاء لظاهرة التضخم في إطار ما يطلق عليه بالتضخم التشريعي أو اصطلاح التضخم الجنائي، مؤكدا أنها إحدى صور التضخم التشريعي بصفة عامة، والذي تعاني منه باقي فروع القانون الأخرى[28].

ويقصد بظاهرة أو أزمة "التضخم العقابي إسراف المشرع في استخدام السلاح العقابي بغير ضرورة تقتضيه ودون تناسب، وأطلق بعض الفقهاء عليها تسمية انفلات قانون العقوبات الخاص.

وأنه بقدر ما تضيف ظاهرة انفلات قانون العقوبات الخاص إلى أقسام خاصة متعددة من ثراء فقهي إلى القسم الأم (قانون العقوبات العام)، إلا أنها تفقده الانسجام والتناسق اللازم، ويؤدي إلى استغلال الأنظمة القانونية المجزأة. وبقدر ما يزداد توسع القانون بقدر ما تكثر القضايا التي ترفع أمام المحاكم،وترهق كاهل العاملين بها، بالإضافة إلى تأجيل نظرها إلى جلسات متعددة أصبحت السمة الغالبة على عمل الجهاز القضائي، فأصبح عاجزاً عن القيام بدوره في تحقيق العدالة الجنائية [29].

يضاف إلى ذلك أنها تؤكد التساؤل المطروح منذ فترة عن مدى جدوى ظاهرة الإفراط في التجريم وإقحام الأداة الجنائية في كثير من مظاهر السلوك المخالف للقانون بصورة مبالغ فيها، إذ أصبح من النادر أن يصدر تشريع جديد يعالج موضوعا ما دون أن يستعين بسلاح التجريم والعقاب، مما أفضى إلى

---

[27]– عبد الكريم صالح عبد الكريم ود. عبد الله فاضل حامد، المرجع السابق، ص150.

[28]– محمد شرايرية، المرجع السابق، ص 161.

– محمد رشيد حسن، سيروان عثمان فرج، المرجع السابق ص349.

[29]– دويني مختار، المرجع السابق، ص 112.

تضخم تشريعي جنائي، والتي كان يمكن مواجهتها بأدوات غير جنائية تكفلها داخل النظام القانوني كفروع قانونية أخرى كالقانون المدني أو التجاري أو اللجوء إلى طرق حديثة للتخفيف من زخم الدعاوى الجناية، كنظام الوساطة الجنائية خاصة في الدعاوى الناشئة عن بعض جرائم الاعتداء على الأموال، والتي يمكن أن نعتبرها رد فعل على التضخم التشريعي في محاولة للحد والسيطرة على اثأر وأعباء التضخم التشريعي[30].

2-1-2 أسباب تضخم النصوص الجنائية.

تتعدد أسباب تضخم النصوص الجزائية نظرا لتعدد العوامل المساعدة لدلك وبما أن التضخم القانوني له تأثيرات على الجوانب المتعددة وخاصة منها العقابية فكان لابد من البحث عن أسباب هدا التضخم.

2-1-1/2 عدم إلمام المكلف بالصياغة والتشريع بالأصول العامة لسياسة التجريم

إن عملية سن القوانين الجزائية في غاية التعقيد وبحاجة إلى مهارة تشريعية لإجراء الموازنة بين المصالح الأساسية والتبصر للمستقبل واستيعاب كل الفروض والاحتمالات، فكما هو معلوم لم يشترط القانون على كل من يتقدم بالتشريع ليكون عضوا في السلطة التشريعية أن يكون من بين ذوي الاختصاص القانوني ولديه معرفة بالصياغات التشريعية، فينتج عن ذلك أن المشرعين قليلو الخبرة في المجال التشريعي.

وفي حالة افتراض وجود خبرات قانونية مقبولة لدى كل أعضاء البرلمان فإنهم يعانون من مسألة عدم الاستقلالية لاتخاذ القرارات الحاسمة للمصادقة على مشاريع القوانين أو عدم وجود الوقت الكافي لتقييم مشروعات القوانين وتقديم البدائل، وينجم عن ذلك أحيانا أثار سلبية تكمن في إصدار التشريعات بصورة غير منتجة وضعيفة لا تساهم في حل مشكلات المجتمع بل على العكس في تساهم في خلق مشكلة تضخم التشريع الجزائي [31]، وعليه يمكن القول بصورة عامة أن هيكلية العمل التشريعي شهدت تراجعا في كفاءة النواب ارتباطا بعملية التشريعية وعدم فهمه بشكل عام أسس التشريع. وضنهم أن التشريع الجنائي يجب أن يكون أولوية على القواعد القانونية الأخرى وهدا التصور خاطئ يحمل في طياته خطوة التشريعات الجنائية الزائدة أو غير المبررة.

---

[30]– حسين عبد علي عيسى، أهمية الصياغة التشريعية لقانون العقوبات في تكيف الوقائع الإجرامية، بحث منشور في مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 4، العدد 13، لسنة2012، ص 72.

[31]– علي مجيد العكيلي، مبدأ الأمن القانوني بين النص الدستوري والواقع العملي، الطبعة الأولى، المركز العربي للنشر والتوزيع، مصر، 2019، ص15.

2-1-2/2: التوسع في استخدام سلاح التجريم بغير ضرورة :

يذهب المشرع أحيانا إلى الإفراط في استعمال سلاح التجريم لاعتقاده بأن القانون الجزائي هو الوسيلة الوحيدة لحمل المخاطبين به على احترام أحكام القوانين نظرا لاقترانه بالجزاءات الجنائية. وفضلا عن دلك يقدم حلا سريعا وسهلا من حيت إعداده واستعماله مقارنة بباقي الوسائل غير الجنائية الأخرى للضبط الاجتماعي، ولعل من ساهم في ترسيخ هدا الاعتقاد هو الفهم الخاطئ لحقيقة الظاهرة الإجرامية بحسبانها مشكلة قانونية بحتة، بينما في الواقع هي ظاهرة اجتماعية ذات أبعاد كثيرة، وليس من السهل مواجهتها بالوسائل القانونية لوحدها، بل يجب أن يساهم فيها جميع قطاعات وأجهزة الدولة[32].

2-1-3/2: إصدار تشريعات الضرورة الجزائية :

يرى البعض من الفقه الجنائي أن سببا معتبرا وراء مشكلة التضخم في التشريعات الجنائية هو إصدار التشريعات الاستعراضية الجزائية أو ما يسميه البعض بالتعبير – القانون الجنائي الرمزي لضرورة ملحة ومؤقتة، أن الضغوطات الاجتماعية والسياسية تعد من الأسباب الرئيسية التي تساهم في إصدار التشريعات الفورية التي يترتب عليها مشكلة التضخم في التشريعات الجزائية لأن اغلب هده التشريعات صدرت تلبية لمطالبة فئات معينة في المجتمع لسهولة وسرعة سنها ولعجز الدولة غير المستقرة سياسيا من تبني معالجات أخرى باستخدام وسائل ضبطية غير جزائية [33].

وأحيانا يتحول دور القانون الجزائي من وظيفته الأصلية المتمثلة في توفير الحماية الجنائية للمصالح الأكثر اعتبارا إلى الوظيفة الرمزية وهي الحالة التي يستخدم فيها المشرع سلاح التجريم استجابة لحاجات واقعية وحالة، لكن لا يقدم حلولا جذرية إلا كالمهدئات ويستهدف منها تغير الواقع فعلا حيت أن فلسفة تشريعه هو مجرد من اجل تغيير الصورة الموجودة في ذهن المخاطبين به في هدا الواقع. كتجريمه مثلا لأفعال التمييز وخطابات الكراهية ودلك بموجب القانون رقم 05/20 الصادر في في 28 ابريل 2020 والمتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتهما[34].

---

[32]– صبرينة بوزيد، الأمن القانوني لأحكام قانون المنافسة، الطبعة الاولى، مكتبة الوفاء القانونية، الأسكندرية، 2018، ص 80.

– محمد رشيد حسن، سيروان عثمان فرج، المرجع السابق ص 350.

[33]– محمد رشيد حسن، سيروان عثمان فرج، المرجع السابق ص 352.

–علي مجيد العكيلي، المرجع السابق، ص 17.

[34]– القانون رقم 20–05 المؤرخ في 28 أبريل 2020، المتعلق بالوقاية من التمييز وخطاب الكراهية ومكافحتهما، والذي يتضمن إنشاء المرصد الوطني للوقاية من التمييز وخطاب الكراهية، جريدة رسمية، عدد 25، سنة 2020.

2-2 أثار ظاهرة تضخم النصوص الجزائية والحلول المقترحة لذلك.

إن تحديد أسباب مشكلة التضخم قد يصعب أحيانا الإلمام بها حتى من قبل المختصين في إدارة العدالة الجنائية كما أن الإفراط في استخدام نصوص التجريم يؤدى إلى اختلافها ويشكل خطرا في انعدام الاستقرار القانوني وصعوبة تطبيق النص من قبل القاضي الجزائي. لذلك كان لا بد من تحديد أثار هده الظاهرة وآليات الوقاية منها.

2-2-1 أثار ظاهرة التضخم في التشريعات الجزائية.

من بين أهم أثار ظاهرة تضخم النصوص القانونية الإخلال بمبدأ اليقين القانوني والذي يقتضي أن يكون المخاطبون بالنص الجزائي على درجة كافية من الوعي والإدراك والإحاطة بهده القواعد قبل الإقدام على تطبيقها عليهم وتوقع الآثار المترتبة على تصرفاتهم. ويتحقق دلك بتهيئة الإمكانية المادية والذهنية للقانون من خلال مراعاة معايير الدقة والوضوح والنشر عند إصدار النص الجزائي.

كما أنه من بين أهم أثار هده الظاهرة ظهور التفريعات في القانون الجنائي المثمثل بإنفراد كل فئة من المجتمع بقانون خاص بها وهذا ما يجعل النصوص الجزائية مشتتة ومتفرقة بين العديد من النصوص الجزئية الثانوية، وهدا ما قد يمس فكرة تحقيق اليقين القانوني نتيجة صعوبة الوصول للنص الجزائي.

2-2-2 آليات الحد من تضخم النصوص الجزائية.

نظرا لخطورة وكثرة التضخم وتزايدها يوما بعد يوم، فكان لا بد من وضع حد لها باستعمال كافة الطرق والوسائل المادية والبشرية، باعتبار أن التضخم القانوني من بين أسباب المشرع لذا فكان لابد من وضع آليات للحد من هذا التضخم.

فمن أهم الآليات لمواجهة تضخم النصوص الجزائية لابد من استعمال نظام التعليم والتكوين في علم التشريع ففي مجال التشريع كان لابد من تكوين الهيئات المكلفة بالتشريع من جانبين مختلفين، وهي الدراسة المسبقة بتحديد المشكلة التي من أجلها تصدر وتشرع تنظيمات أو منشورات أو غيرها، ثم توفير ما يلزم من وسائل وطرق تطبيقها، هذا كله يستوجب فئات قادرة على فعل ذلك.

كما تعتبر مسالة تقنين وتجميع النصوص القانونية في مجموعة واحدة من أهم آليات الحد من التضخم القانوني خصوصا في المسائل الجزائية، فتوحيد النص الجزائي في وثيقة واحدة وتجنب مسألة التفريع القانوني يمنح القاعدة القانونية مرونة ويسمح بتطوير مضمون النص باختيار المصطلحات

الملائمة وإدخال تصحيحات قانونية على النص وكذلك حذف الأحكام الملغاة صراحة أو حتى الملغاة ضمنيا بأحكام جديدة [35].

بالإضافة إلى أن أهم وسائل مكافحة التضخم القانوني هو تجنب التعديلات المتكررة للقوانين بشكل دوري والذي يكون ناتجا عن عدم القدرة لفهم العبارات الغامضة بسبب الصياغة غير الواضحة للنص السابق مما يدفع المشرع لتعديل النص الجزائي ودلك تحديد المفاهيم والمصلحات الغامضة. فنجد مثلا أن المشرع الجزائري، قد وضع النصوص التي تعاقب على الأفعال التي تشكل جرائم معلوماتية وكان ذلك سنة 2001، في المادة 144 مكرر، ومكرر 1، ومكرر 2، والمادة 146 من قانون العقوبات ثم أصدر نصا تشريعيا سنة 2004، يشمل سبعة مواد من المادة 394 مكرر إلى المادة 394 مكرر 7، وهذا تحت عنوان» المساس بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات ولكنه لم يعطي تعريفا للمقصود بنظام المعالجة الآلية للمعطيات ليقوم بتدارك دلك في القانون رقم 04-09 المؤرخ في 05 أوت 2009 الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها.

الخاتمة:

إن ما يمكن أن نخلص إليه هو أن الأمن القانوني مصطلح جديد ومتعدد المظاهر ومتنوعة الدلالات وكثيرة الأبعاد وهو مستحدث في القانون الجنائي ويتمحور موضوعه حول ثلاث ركائز أساسية أولها الاستقرار القانوني والذي يفيد الاستقرار الشكلي والموضوعي لقواعد القانون الجنائي بحيث تصبح هده القواعد دائمة ومستمرة نسبيا دون تعرضها للإلغاء والتعديل المتكرر والغير المبرر. أما ثانيها وهو إمكانية الوصول إليها من قبل المخاطبين بها وهدا باعتماد أسلوب نشرها على أن تكون هده القواعد قد صيغت بطريقة جيدة بالإضافة إلى إمكانية توقع القانون أي إمكانية توقع النتائج التي قد تترتب على سلوكات المخاطبين بنص القاعدة الجزائية مستقبلا وهدا يتطلب أن تكون القاعدة الجزائية متضمنة للخصائص الواجب توفرها فيها لاسيما في شقي التجريم والعقاب وظروف التشديد والعقاب وعناصر المسؤولية الجنائية.

ولقد توصلنا من خلال هدا البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات أهمها ما يلي:

1/- يجب على المشرع تفعيل مبدأ الأمن القانوني الذي تبناه التعديل الدستوري لسنة 2020 من خلال إقرار الضمانات الكفيلة لتحقيقه لاسيما في المادة الجزائية واستتباعه بمبدأ الأمن القضائي.

[35]- عصام عفيفي حسيني عبد البصير، المرجع السابق، ص 102.

2/- ندعو المشرع الجزائري إلى ضرورة تفادي مسالة تضخم النصوص القانونية الجزائية وتجنب مسألة التفريع القانوني كلما أمكن دلك لاسيما تشريعات الضرورة المؤقتة، مع العمل على تنقيح وصياغة النص الجزائي بشكل واضح حتى تتحقق فكرة اليقين القانوني.

3/- العمل على تطوير آليات التشريع داخل السلطة التشريعية وذلك بتطوير الأنظمة الداخلية لعمل السلطة التشريعية بما يضمن مناقشة التشريعات وتنقيحها وتعديلها في أعمال اللجان الداخلية.